

كتاب دورى رقم (٢) لسنة ٢٠١٢
بشأن
تقديم الطعون الضريبية والمأمورية المختصة

بعد الإطلاع على الكتاب الدورى رقم (٢) لسنة ٢٠٠٨ بشأن تقديم الطعون
الضريبية والمأمورية المختصة والكتاب الدورى رقم (١٩) لسنة ٢٠١٢ بشأن التهن
فى الميدان أمام مأمورية غير مختصة.

وطبقاً لأحكام المادة (١١٩) من قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون
رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ تنه المصلحة مراعاة ما يلى:

أولاً: يلقى الكتاب الدورى رقم (١٩) لسنة ٢٠١٢ بشأن الطعن فى الميدان أمام
مأمورية غير مختصة وإستمرار التحل بالكتاب الدورى رقم (٢)
لسنة ٢٠٠٨.

ثانياً: على جميع المأموريات عند إستلام الطعون المقدسة إليها على كافة
النماذج الضريبية التحقق مما يلى:

- أن الطعن المقدم يخص ملف محمول يتبع ضمن اختصاص
المأمورية.
- وفى حالة إذا كان الطعن يتعلق بمحول ليس من إختصاص المأمورية
عليها توجيه المحول أو مقدم الطعن لتسليمه للمأمورية المختصة قبل
الإستلام.
- وأى مخالفة لما ورد بهذا الكتاب سيخضع المخالف للمساءلة
القانونية.

ثالثاً: على كافة المناطق الضريبية (ضرائب دخل) والإدارة المركزية للتربية
والرقابة متابعة تنفيذ أحكام هذا الكتاب الدورى بكل دقة.

والله ولى التوفيق

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

"ممدوح سيد عمر"
١٨

صدر فى : ٢٠١٢/١١/٤
ح/م/وزارة/مكتب رئيس مصلحة الضرائب /ي/أ/١٠/١١/٢٠١٢